

شرح أصول الكافي

[56] غير فجر، والبتق بالفتح والكسر الاسم. (بتوق هذه الأديان الفاسدة) فاعل انبثقت شبه الأديان الفاسدة بالسيول وأثبت لها البتوق أي الشقوق جمع البتق بمعنى الشق ففيه استعارة مكنية وتخيلية وأقم البتوق وأسند الفعل إليها مع أن إسناده إلى هذه الأديان الشبيهة بالسيول أولى، للتنبيه على أن هذه الأديان قد أحدثت في دين الحق ثلما متكررة وخطا متفاحشة متعددة لا يمكن تدراكها وإصلاحها، وفي بعض النسخ " انبثق " بالسين المهملة ومعناه طالت عليهم فروع هذه الأديان وأغصانها من انبثق النخل إذا طالت باسقاتها وبواسقها وفيه أيضا استعارة مكنية وتخيلية وما في الأصل أحسن وأتقن (والمذاهب المستشعة) هي اثنان وسبعون لقوله (صلى الله عليه وآله) " ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة الناجية منها واحدة " (التي قد استوفت شرائط الكفر والشرك كلها) لأن أصحاب هذه المذاهب مخلدون في النار كما يقتضيه الحديث المذكور وغيره ولا معنى للكفر والشرك إلا ما يوجب الخلود فيها (وذلك) المذكور يعنى أخذ الدين من كتاب الله تعالى وسنة نبيه أخذه من أفواه الرجال (بتوفيق الله عز وجل وخذلانه) التوفيق: توجيه الأسباب نحو المطلوب الخير وهو يرجع إلى نصرة الطالب وإعانتة على طلبته. ولا بد من وقوع ذلك لكل من تمسك بذيل رحمته لقوله تعالى * (والذين جاهدوا فيها لنهدينهم سبلنا إن الله لمع المحسنين) * والخذلان: عدم الإعانة لمن أعرض عنه. والحاصل: أنه تعالى هدى عباده أجمعين طريق الخير وطريق الشر فمن اختار طريق الخير أعانه عليه، ومن اختار طريق الشر وكله إلى نفسه فلا جبر ولا ظلم والله ليس بظلام للعبيد (فمن أراد الله توفيقه وأن يكون إيمانه ثابتا مستقرا) في لفظ الاستقرار إيماء إلى أن لفعل العبد مدخلا في ثبوت إيمانه (سبب له الأسباب التي تؤديه إلى أن يأخذ دينه من كتاب الله) وضع الظاهر موضع الضمير لزيادة التعظيم والتكريم (وسنة نبيه صلى الله عليه وآله) بعلم ويقين وبصيرة) قلبية بها يسلك سبيل المعارف ويشاهد كمال الله وجماله وجلاله (فذاك أثبت في دينه من الجبال الرواسي) أي الثوابت لأن زوال الاعتقادات إنما يكون بتطرق الشبهات وتصادم التدلّيسات ولا سبيل لها إليه. (ومن أراد الله خذلانه وأن يكون دينه معارا مستودعا - نعوذ بالله منه - سبب له أسباب الاستحسان) أي خلا بينه وبينها ويعمل بعقله ما رآه حسنا مثل القياس وأصالة البراءة ومفهوم اللقب ومفهوم الصفة (1) إلى غير ذلك من المحسنات العقلية في أصول العقائد وفروعها (والتقليد

1 - ليس هذه الأمور مما يوجب الخذلان غير

القياس والتفصيل في علم أصول الفقه ولكن الشارح جارى مع معاصريه من الأخباريين، والظاهر

من حاشيته على المعالم وشرحه الزبدة أنه ناهج منهج أهل الاجتهاد ويتبع الدليل في الأصول
والمفاهيم غيرها. (ش) (*)
